

ما لم يمكن الوقوف وقال سعيد بن جبيرة في
الله منه إذ كنته في القتال ومثرب الناس
بعضهم بعضا فقتل سبحانه الله والحمد لله
ولا اله الا الله والله اكبر واذكر الله فتلك
صلاتك فاذا امنتم من الخوف فاذا كرموا
الله اي صلوا الصلوات الخمس تامنة
بحمقها كما علمكم الله ما لم تكونوا به
تعلمون قبل تعليمه من فرايضها وحقها
فيها والكاف بمعنى مثل وما موصولة
او مصدرية والذيت يتوفون منكم
ويذرون از واجا وصية لازواجهم
قرا نافع وابن كثير وشعبة والكمالي
وصية بالرفع اي فعيثهم وصية والبا
قوت بالنصب اي فليوموا وصية وقوله
تعالى متاعا يصيب على المصدر اي
متعوهن متاعا اي ما يتمتعن به من
النفقة والكسوة الي تمام الخول من
موتهم الواجب عليهن تربصه وقوله
تعالى غير اخراج نصب على الحال اي

مخرجات

اي مخرجات من مسكنهن نزلت هذه
الاية في رجل من اهل الطائف يقال له
الحكم بن الحرث هاجراي المدينة وله اولاد
لاد ومعها ابواه وامراته فأت فانزل
الله هذه الاية فاعطى النبي صلى الله
عليه وسلم والديه واولاده من ميراثه
ولم يعطه امراته شيئا وامرهم ان ينفقوا
عليها من تركته زوجها حولا وكانت عدة
الوفاة في ابتد الاسلام حولا وكان
يحرم على الوارث اخراجها من البيت
قبل تمام الخول وكان نفقتها وسكنها
واجبة في مال زوجها تلك السنة ما لم
يخرج وتم يكن لها الميراث فان خرجت
من بيت زوجها سقطت نفقتها
وكانت على الرجل ان يوصي بها فكانت
كذلك حتى نزلت اية الميراث فسبح الله
تعالى نفقة الخول بالربع والتمن وسبح
عدة الخول باية اربعة أشهر وعشرون
السابعة فان قيل كيف نسخت الاية